الجمهورية اللبنانية
وزارة الصحة العامة
المديرية العامة

رقم المحفوظات: ٤/٩-٢٠١٦/٦
بيروت في ١٢ ايار ٢٠١٩

قرار رقم ١/١٨٥٩
سحب متممات غذائية غير مرخصة من الاسواق اللبنانية ومنع تداولها

ان وزير الصحة العامة
بناء على المرسوم رقم ٤٣٤٠ تاريخ ٢٠١٩/١/٣١.
بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعديلاته.
بناء على الاحالة الواردة من مصلحة الهندسة الصحية تحت رقم ٢١٧٥/م هـ تاريخ ٢٠١٩/٨/١ المتضمنة وجود متممات غذائية مخالفة للشروط القانونية لجهة عدم استحصالها على التراخيص اللازمة .
و حفاظا على السلامة العامة،
بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة
بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية
بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تُسحب من الاسواق اللبنانية ويمنع تداولها المتممات الغذائية الغير مرخصة و الآتي بيانها:

Product
Vital plus Non Energy
Izotec
Silver Slim

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة
د. جميل جبق

الجمهورية اللبنانية - المديرية العامة - قلم الديوان - وزارة الصحة العامة

يبلغ:- منظمة الصحة العالمية
- النيابة العامة الاستئنافية في البقاع
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة الاطباء في بيروت والشمال
- نقابة اصحاب المستشفيات
- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
- مديرية العناية الطبية
- مصلحة الهندسة الصحية
- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة في المحافظات
- مصلحة الصيدلة والدوائر التابعة لها مع الملف
- Website
- المحفوظات.